

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع الغير رئيسي
جمعية النخبة الثقافية والأدبية بمحافظة عنزة
رقم الترخيص ١٧٦٢

الرقم :
المرفقات
التاريخ : / /

جمعية النخبة الثقافية والأدبية



سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها

بجمعية النخبة الثقافية والأدبية بمحافظة عنزة

جمعية النخبة الثقافية والأدبية



جدول المحتويات

٢ مقدمة
٢ النطاق
٢ إدارة الوثائق
٣ الاحتفاظ بالوثائق
٣ إتلاف الوثائق
٤ اعتماد مجلس الإدارة

جمعية النخبة الثقافية والأدبية



مقدمة

هذه السياسة تقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها بخصوص إدارة وحفظ وإتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.

النطاق

تستهدف هذه السياسة جميع من يعمل لصالح الجمعية من مدراء واداريين ورؤساء وأعضاء مجالس ولجان ومستشارين وكل من ينتمي للجمعية ويتعامل معها وظيفيا حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق :

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مكان آمن داخل الجمعية تحت إدارة الإدارة المعنية بالجمعية، وتشمل الآتي:

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى.
- سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه.
- سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) ويبين فيه تاريخ الانتهاء والسبب.
- سجل ومحاضر اجتماعات وقرارات الجمعية العمومية.
- سجل اجتماعات ومحاضر وقرارات مجلس الإدارة.
- السجلات المالية والبنكية والعقود.
- سجل الممتلكات والأصول.
- ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات.
- سجل المكاتب والرسائل.
- سجل الزيارات
- سجل التبرعات



تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. ويجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ ويتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.

الاحتفاظ بالوثائق

- يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها وفقاً لما يلي:
 - حفظ دائم
 - حفظ لمدة ١ سنة
 - حفظ لمدة ٤ سنوات
 - حفظ لمدة ١٠ سنوات
- يجب إعداد دليل يوضح نوع السجلات في كل إدارة أو قسم.
- يجب الاحفاظ بنسخة الكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصائب الخارجية عن الإرادة مثل النيران أو الاعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات ولسرعة استعادة البيانات.
- يجب أن تحفظ النسخ الإلكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها.
- يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف وإعادتها وغير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف وتهيئته ونظامه.
- يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منتظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مطنة فقدان أو السرقة أو التلف.

إتلاف الوثائق

- يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك **وفقاً لدليل الصلاحيات**.
- يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها **ويوقع عليها صاحب الصلاحية حسب مصفوفة الصلاحيات**.
- بعد المراجعة واعتماد الإتلاف، تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسليمة وغير مضررة بالبيئة **وتتضمن إتلاف كامل الوثائق حسب مصفوفة الصلاحيات**.



جمعية النخبة الثقافية والأدبية

الرقم :
المرفقات
التاريخ : / /

- تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضراً رسمياً ويتم الاحتفاظ به في الارشيف مع عمل نسخ للمسؤولين المعندين.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها بجمعية النخبة الثقافية والأدبية بمحافظة عنزة في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٣) من العام (٢٠٢٤) المنعقد بتاريخ ١٤٤٥/١٠/٧ هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٤/١٦ م.

رئيس مجلس الإدارة

أ/كريم بن مقبل



جمعية النخبة الثقافية والأدبية